شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

مخطوطة

شفاء الأوام في أحاديث سيد الأنام المتضمنة أصول الأحكام (الجزء الاول)

ملاحظات

ناقص آخره

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

(١٠)

٩٤
الحسيني بدر الدين محمد بن أحمد
ت ٠ الدوامع في أحاديث سيد
الأنام ٠
ح ١ ٦٧ ورقة ٢٠ سم
٢١ × ٢٥
[حالة جيدة]
د ١٠ - ٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الجزء الاول من شفاء الأوام في احاديث سيد الأنام المتضمنة اصول الاحكام تاليف الامير الخطير شرف العترة الكرام الحسين بن بدر الدين محمد بن احمد عادت بركاته آمين

رقم التسجيل
٩٤

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن يا كريم يا عليم يا عظيم و
الحمد لله الذي الهمنا رشده بالطافه الخفيه وهدانا سبيل النجاة بحواريه السنيه
وجدنا على ذاته وقدرته بغرائب مصنوعاته ونهجنا على عظيم علمه بمحكمات
مخلوقاته وبدايع مصنوعاته فانقدنا له بالدين الحنيف سرا واعلانا وذنا بشرايعه
ايمانا واذعانا فهيهات ان نسلك بعد البصيرة سبيل الجاحدين او ان نتسم كاهل
العناد مع الملحدين الذين يظهرون الاسلام تسترا ونفاقا ويضمرون لاهله
عداوة وشقاقا فيخدعون الغفلة باظهار الاعمال المرضيه ويأكلون اموالهم
برهادنا وهديه فيحتملون مني اثامهم واوزارهم واثقالا ويحتقبون من المظالم والجرائم
وبالا كانهم لا يرجون لله وقارا ولا يخشون جحيما ونكالا نعوذ بالله من الخبر عند باري
البريه بما ابتدعوا من البدع المردیه ويلزمهم من ادلته يوم التناد يوم يقوم الاشهاد
وليظهرن سطوة الحق عليهم لباد روا الى الالتزام بالاحكام النبويه واظهروا التوبة
وخشوعا وخوفا ونقيه ولسارعوا الى اجابة الحق رغبا وفرقا فسبحان الله كم
ان مر ذكرهم مرقا وان يملأ قلوبهم حرجا وحرقا كما نفر قوا عن الدين شيعا وفرقا
والحمد لله الذي ابتدع الخلائق انواعا واجناسا فجعل منهم ملكا مقربين وجنا
وناسا فاختلف الثقلان في الدرس قصودا واغراضا بين مقبل عليه ومعرض عنه
اعراضا فهذا ناج لم يأل في طاعة ربه تشميرا واجتهادا بل وضع عمره في انواع
القربات اوزادا واخلص لربه قولا وعملا واعتقادا وهذا ضال اضاع عمره عنوا
وفسادا او استوعبه عبادة للحق وعنادا او تركه من القوم موما يكابد فاقة وفقرا
قد شغل ذكره عنه لبا وكسر ظهره وزرا واخر غنيا اعطاه الله ثروة ووفرا وانعم عليه نعما
لا تحرث لها شكرا فمن ينفق اسرافا وبدارا ويبدد اعلانا واسرارا فقد برد
نعم الله كفرا او لم ينفق منها في طاعة فيجري اجرا كما ننفي اديه عن سماء الموعظة
وقد جعل البخل له دثارا وستارا وتسطر منهم سقيما لا يبرح الاصرا او سقما عليلا
ملبسا اوجالا وألما وصحيحا معافا لا يزال مرتكبا للعظايم عاكفا على المحاصي
والمآثم وتجد منهم فاجرا محبوبا في العيون ممقوتا به الجهال اي مقوت واخر مزدرا
عند الاباعد والاقربين غير مقبول وان جاء بالحق المبين تعاضلوا هكذا اصنافا والوانا
كما اختلفوا اجناسا واحوالا وافنانا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ليقين
الظاهر الاول الاخر واشهد ان محمدا عبده ورسوله الكريم الامين الاواه الاحيف الاواه الحليم الذي
قال فيه الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم بالمؤمنين رؤف رحيم صلى الله عليه وعلى اله

النجبا الاكرمين المصطفين الاطهار المكرمين الميامين اما بعد فاني لما وقفت
على الاخبار المأثوره والاثار المنقوله المشهوره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو قوله
صلى الله عليه وآله وسلم من حفظ على امتي اربعين حديثا من سنتي ادخلته يوم القيمه في
شفاعتي وقوله صلى الله عليه وآله وسلم ليبلغ الشاهد الغايب عسى ان يبلغ الى من
هو اوعى منه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم ما اهدى المسلم لاخيه المسلم هدية افضل
من كلمة حكمة يسمعها فانطوى عليها ثم علمه اياها ابن به الله بها هدى او رده
عن ردى وانها لتعدل احياء نفس ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا وقوله صلى الله
عليه وآله وسلم رحم الله من سمع مقالتي فوعاها ثم ادّاها الى من لم يسمعها فرب حامل فقه غير فقيه وفي
خبر آخر فرب حامل فقه الى من هو افقه منه فلذلك رغبت ان اجمع من عيون ما
حفظته وفنون ما روّيته زبدا مما صحت اسانيدها ومتونها وتشعبت افانينها
وشجونها واثبت عندي ضبط رواتها وعدالتهم اذهم علماء الاثار وثقاتهم وجعلت
ذلك مما يتعلق باصول الاحكام المميزه بين الحلال والحرام مستعينا بالله ذي الاكرام
والجلال معتصما بحوله وقوته في كافه الاصول فاقول وبالله التوفيق الى واضح طريق

باب تعيين المواضع المنهي عن قضاء الحاجة فيها

خبر وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا اراد البراز
لا يراه احد رواه المغيرة خبر وروى الخبر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان
اذا ذهب الى الغايط ابعد وتستر عن اعين الناس بربض حش او حائط
الغايط دل الخبر ان على انه يستحب لقاضي الحاجة ان يبعد المذهب وان يتوارى من
الناس وهو اجماع مع الامكان وعلى الجمله فقد ظهر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الامر بالتستر عند قضاء الحاجة وابعاد المذهب وانه كان اذا اراد حاجة لا يرفع
ثوبا حتى يدنو من الارض والاجماع ظاهر في ان التعوذ مشروع في تلك الحال على ما
نوضحه والاجماع ظاهر في كون التستر مشروعا الا انه يتناول التعريم مهما كان بارزا
في موضع يطلع على عورته فيه ومكروها فيما عدا ذلك فاما في حال الضرورة فجايز
اذا ستر عورته على ما بيناه انشاء الله تعالى خبر وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال
لا تستقبلوا القبلة بغايط او بول ولكن شرقوا او غربوا دل ذلك على توخي استقبالها
واستدبارها عند قضاء الحاجة خبر وعن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله
ان تستقبل القبلة ببول فرايته قبل ان يقبض بعام يستقبلها دل ذلك على وقوع النسخ

النجبا الاكرمين

لئن الفاء تقتضي الترتيب بلا مهلة على ذلك خبر وهو قول عبد الله بن عمر تحدث
الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحديث وقد طلعت يوما على رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم على ظهر بيت يقضي حاجته مجوبة القبلة بلبنتين فرأيته مستقبل القبلة خبر و
عن عبد الله بن عمر أنه قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل للشام بن بده يضعها خبر وهو ما روت
عايشة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أناسا يكرهون استقبال القبلة
بفروجهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوقد فعلوا حولوا مقعدتي نحو القبلة دل على
جواز استقبالها في حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء وحال الاستجمار لأنه لم يفصل
وفي خبر آخر عنها أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال استقبلوا بمقعدتي القبلة دل ذلك كله على
أن هذا الحكم منسوخ خبر وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال ليس منا من بال في قطيرة
يطيرها سمعنا بكسر الميم خبر وروى عبد الله بن المغفل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يتوضأ فيه فإن عامة الوسواس منه خبر وروي نحو ذلك في
مغتسله دلت هذه الأخبار على قبح البول في هذه المواضع لئن الحكيم لا ينهى عن الحسن
خبر وعن أبي موسى قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم فأراد أن يبول
فأتى دمثا في أصل جدار ثم قال إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله دل على أنه
يستحب له أن يرتاد لبوله موضعا لينا دهسا لئلا يترشش عليه البول فإن لم يجد إلا
حجرا فليصبه وسلم عليه سلا والدهس بالتحريك مواجهة من أسفل منفتحة والرمل
غير محجر والرمل الرقيق وفي الحديث فنزل دمثا من الأرض الدهاس كل لين لا يبلغ
أن يكون رملا وليس بتراب ولا طين خبر ونهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يطلي المرء
بوله في الهوى خبر وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لا يستقبل
الريح فإنها ترد عليه وهو يدل على ما ذكرناه والتيمت بكسر الدال أي محجمة مواجهة من
أسفل والثامجة ثلث اللين والدامانة سهولة الخلق خبر ونهى رسول الله صلى الله
أن يبال في الجحر دل على قبح ذلك ولأنه لا يؤمن أن يخرج منه حيوان فيلدغه خبر
ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يشبر الرجل بين القبور أو تحت الشجرة
الملتفة أو على ضفة نهر جار رواه علي عليه الصفة بالفاء والصاد معجمة مكسورة
جانب النهر خبر ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التبرز في الموارد وقارعة
الطريق والظل لخبر آه والموارد الطرقات قال الشاعر

امير المؤمنين على صراط ... اذا اعوج الموارد مستقيم

خبر وروي أن عمرو بن العاص سأل الحسن بن علي عليه السلام ممتحنا له فقال أذا غريب
في المدينة أين يضع خلاه فقال يتقي قارعة الطريق وشطوط الأنهار والمقبرة

ثم يضع خلاه

ثم يضع خلاه أين شاء وقيل لسلمان الفارسي لقد علمكم نبيكم حتى الخراءة قال أجل
لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي باليمين وأن يستنجي أحدنا بأقل
من ثلاثة أحجار أو نستنجي برجيع أو عظم قد تكلمنا في استقبال القبلة واستدبارها
وسنفصل الكلام فيما أفاده هذا الخبر فيما بعد إن شاء الله تعالى خبر وعن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال اتقوا الملاعن خبر وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه
قال الضرر ولا ضرار في الإسلام دل ذلك على قبح قضاء الحاجة حيث يتضرر به المسلمون
نصا فيما ذكرناه وقياسا على ذلك فيما عداها لعلة تضرر المسلمين بقضاء الحاجة فيها

باب آداب قضاء الحاجة وحكم

الاستجمار وكيفيته خبر وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إياكم وهاتين العورات أعني
أن يقول أحدكم إذا دخل الخلاء بسم الله دل على استحباب ذلك خبر وعن عمران النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض خبر وعن
أنس عنه صلى الله عليه وآله وسلم مثله دل ذلك على استحبابه خبر وعن زيد بن أرقم عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل
أعوذ بالله من الخبث والخبائث والخبث الحاء مفتوحة غير معجمة وشين معجمة الخلاء
خبر وعن علي عليه السلام أنه كان إذا دخل المخرج قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الرجس
النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم دل ذلك على استحباب التعوذ قال الناطق بالحق
عليه السلام وينبغي أن يكون التعوذ في حال الإهواء قبل الاشتغال بقضاء الحاجة لئن ذكر الله
تعالى في تلك الحال مكروه خبر وروي أن المهاجر بن قنفذ أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه وقال إني كرهت أن أذكر
الله تعالى إلا على طهر وقال علي عليه السلام خبر ومر عليه رجل فسلم عليه وهو يبول
فلم يرد عليه حتى تيمم ثم رد على الرجل السلام دل على صحة ما ذكره الناطق بالحق
خبر وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إنما أنا لكم مثل الوالد
أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه
وكان يأمر بثلثة أحجار وينهى عن الروث والرمة دل على قبح استقبال القبلة واستدبارها
وقد ذكرنا أن هذا الحكم منسوخ ودل على كراهة الاستنجاء باليمين في ذلك فأفادنا
قبح ذلك لئن الحكيم لا ينهى عن الحسن بزيادة وضوح خبر وروي عن النبي صلى الله
أنه قال إذا بال أحدكم فلا يمسح ذكره بيمينه وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح بيمينه فدل
على أنه يستجمر بثلاثة أحجار فما على وجوب الاستجمار لأنه أمر به والأمر يقتضي الوجوب